

## الأوضاع الخطيرة في سورية

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

▪ على مذكرة الأمانة العامة،

▪ وعلى تقرير نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،

- واستناداً إلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم 554 د.ع (23) ببغداد بتاريخ 2012/3/29، ورقم 578 د.ع (24) بالدوحة بتاريخ 2013/3/26، وعلى المستوى الوزاري، واللجنة الوزارية المعنية بالوضع في سورية، وخاصةً قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 7438 د.غ.ع.م بتاريخ 2011/11/12 القاضي بتعليق مشاركة وفود حكومة الجمهورية العربية السورية في اجتماعات مجلس جامعة الدول العربية وجميع المنظمات والأجهزة التابعة لها اعتباراً من 2011/11/16 والقرار رقم 7446 بتاريخ 2012/2/12 ورقم 7442 بتاريخ 2011/11/27، والقرار رقم 7572 بتاريخ 2012/11/12 والقاضي "حث المنظمات الإقليمية والدولية على الاعتراف بالائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية ممثلاً شرعياً لتطلعات الشعب السوري وتوثيق التواصل مع هذا الائتلاف باعتباره الممثل الشرعي والمحاور الأساسي مع جامعة الدول العربية، وقراره رقم 7523 د.ع (138) بتاريخ 2012/9/5 والقاضي بالعمل على تقديم كل أشكال الدعم المطلوب للشعب السوري للدفاع عن نفسه، وقراره رقم 7595 د.ع (139) بتاريخ 2013/3/6 بشأن اعتبار الائتلاف الوطني السوري لقوى الثورة الممثل الشرعي الوحيد للشعب السوري والمحاور الأساسي مع جامعة الدول العربية، وقراره رقم 7648 د.غ.ع بتاريخ 2013/5/21 الذي أدان بشدة كافة أعمال العنف والقتل ضد المدنيين من أي جهة كانت ومهما كان مصدرها، وطالب كافة الأطراف توفير المناخ المناسب لإنجاح الجهود المبذولة لإقرار الحل السياسي كأولوية لحل الأزمة السورية، وحذر من التطورات الخطيرة الناجمة عن تدخل أطراف خارجية بشكل مباشر وغير مباشر في العمليات الحربية، وقراره رقم 7649 الصادر عن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته غير العادية بتاريخ 2013/6/5، وعلى قراره رقم 7651 الصادر عن مجلس الجامعة على مستوى المندوبين الدائمين في دورته غير العادية المستأنفة بتاريخ 2013/8/27 بشأن الوضع الخطير في سورية والناجم عن الجريمة

النكراء التي وقعت يوم 2013/8/21 باستخدام الأسلحة الكيماوية ضد السكان المدنيين في منطقة الغوطة الشرقية من ريف دمشق، وأدت إلى سقوط مئات من الضحايا المدنيين السوريين من بينهم الكثير من الأطفال والنساء،

- وإذ يؤكد على موقفه الثابت للحفاظ على وحدة سورية واستقرارها وسلامتها الإقليمية،
- وفي ضوء تقرير السيد الأمين العام ومداخلات السادة رؤساء الوفود،

### يُقرر

- 1- الإدانة والاستنكار الشديدين لهذه الجريمة البشعة التي ارتكبت باستخدام الأسلحة الكيماوية المحرمة دولياً في تحدٍ صارخ واستخفافٍ بالقيم الأخلاقية والإنسانية والأعراف والقوانين الدولية.
- 2- تحميل النظام السوري المسؤولية التامة عن هذه الجريمة البشعة والمطالبة بتقديم كافة المتورطين عن هذه الجريمة النكراء لمحاكماتٍ دولية عادلة أسوة بغيرهم من مجرمي الحروب.
- 3- تقديم كافة أشكال الدعم المطلوب للشعب السوري للدفاع عن نفسه وضرورة تضافر الجهود العربية والدولية لمساعدته.
- 4- دعوة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي للاضطلاع بمسؤولياتهم وفقاً لميثاق المنظمة وقواعد القانون الدولي لاتخاذ الإجراءات الرادعة واللازمة ضد مرتكبي هذه الجريمة التي يتحمل مسؤوليتها النظام السوري ووضع حد لانتهاكات وجرائم الإبادة التي يقوم بها النظام السوري منذ أكثر من عامين.
- 5- إبقاء المجلس في حالة انعقاد دائم لمتابعة تطورات الوضع في سورية.

(ق: رقم 7667 - د.ع (140) - ج2 - 2013/9/1)

- 
- إن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إذ تؤكد مجدداً إدانتها واستنكارها الشديدين لاستخدام الأسلحة الكيماوية أياً كان مستخدمها، تتحفظ على الفقرة الرابعة من القرار، وتدعو إلى انتظار النتائج النهائية لفريق مفتشي الأمم المتحدة لتحميل المسؤولية الكاملة لمرتكبي هذه الجريمة، إضافة إلى أن القرار الصادر يُعد خرقاً للنظام الداخلي لمجلس الجامعة لاسيما فيما يتعلق بآلية اتخاذ القرارات في حال تعذر تحقيق توافق الآراء بين الدول الأعضاء في المجلس.
  - جمهورية العراق لا تصوت على الفقرة (2) و(4) من القرار المقدم ويسجل الإدانة الشديدة لاستخدام الأسلحة المحرمة دولياً ضد المدنيين العزل وتحميل المسؤولية كاملة للطرف الذي قام باستخدام تلك الأسلحة بعد الاطلاع على تقرير فريق التفيتش الأممي الخاص.
  - تتحفظ الجمهورية اللبنانية بالكامل على القرار المتعلق بسورية والمعنون "الأوضاع الخطيرة في سورية".